كالنبي في امته قال من خواصه ان سماه الله عبد الله ولم يطلقه
على احد سواه وانما قال انه كان عبدا شكورا نعم العبد ومن خواصه
انه ليس في القران ولا غيره صلاة من الله على غيره فهي خصيصة
اختصه الله بها دون سائر الانبيا انتهى واسماوه توقيفية كاسماء
الله تعالى

الفصل الثاني

فيما اختص به صلى
الله عليه وسلم في شرعه وامته في الدنيا اختص صلى الله عليه وسلم
باحلال الغنايم وجعل الارض كلها مسجدا ولم تكن الامم تصلي
الا في البيع والكنايس والتراب طهورا وهو التيمم وبالوضوء
في احد القولين وهو الاصح فلم يكن الا للانبيا دون اممهم وعبارة
ابن سراقة في الاعداد خص بكمال الوضو والتيمم وبسح الخف
وجعل الما مزيلا للنجاسة وان كثير الما لا توثر فيه النجاسة
والاستنجا بالجامد ذكر ذلك ابو سعيد النيسابوري في شرف
المصطفى وابن سراقة في الاعداد وبالجمع فيه بين الما والحجر
وبمجموع الصلوات الخمس ولم تجمع لاحد وبانهن كفارات لما
بينهن وبالعشا ولم يصلها احد وبالاذان والاقامة وافتتاح الصلوة
بالتكبير وبالتامين وبالركوع فيما ذكره جماعة من المفسرين
وبقول اللهم ربنا ولك الحمد وبتحريم الكلام في الصلاة وباستقبال
الكعبة وبالصف في الصلاة كصفوف الملايكة وبتحية السلام
وهي تحية الملايكة واهل الجنة وبيوم الجمعة عيد اله ولامته وبساعة
الاجابة وبعيد الاضحى وذكر ابو سعيد في شرف المصطفى وابن سراقة
انه خص بصلاة الجمعة وصلاة الجماعة وصلاة الليل وصلاة
العيدين والكسوفين والاستسقا والوتر انتهى وبقصر الصلاة
في السفر وبالجمع بين الصلاتين في السفر وفي المطر وفي المرض في احد

القولين

جزم به في الاربعين الطايية صح صح

وبالجماعة في الصلاة كما نقله من الام ابن فرشته في شرح المجمع صح صح

القولين وهو المختار وبصلاة الخسوف ولم تشرع لاحد من الامم
قبلنا وبصلاة شدة الخوف عند التحام القتال ايا وحيثما توجه
وبشهر رمضان عد هذه القونوي في شرح التعرف وان الشياطين
تصفد فيه وان الجنة تزين فيه وان خلوف فم الصايم اطيب عند الله
من ريح المسك وتستغفر لهم الملايكة حتى يفطروا ويغفر لهم في
اخر ليلة منه وبالسحور وتعجيل الفطر وباباحة الاكل والشرب
والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قبلنا بعد النوم وكذا كان
في صدر الاسلام ثم نسخ وبتحريم الوصال في الصوم وكان محرما
على من قبلنا فيه عكس الصلاة عد هذه ابن العربي في الاحوذي
وبليلة القدر كما قاله النووي في شرح المهذب وبيوم عرفة ذكره
القونوي في شرح التعرف وبجعل يوم عرفة كفارة سنتين لانه سنته
وصوم عاشورا كفارة سنة لانه سنة موسى وغسل اليدين بعد
الطعام حسنتين لانه شرعه وقبله حسنة لانه شرع التوراة
وبالاغتسال من العين وانه يدفع ضررها وبالاسترجاع عند
المصيبة وبالحوقلة وباللحد ولاهل الكتاب الشق وبالنحو لهم
الذبح فيما قاله مجاهد وعكرمة وبفرق الشعر ولهم السدل
وبصبغ الشعر وكانوا لا يغيرون الشيب وبتوفير العثانين
وتقصير السبال وكانوا يقصرون عثانينهم ويوفرون سبالهم وكانوا
يعفون عن الذكر دون الانثى وشرع لنا عنهما معا وبترك القيام
للجنازة وبتعجيل المغرب والفجر وبكراهة اشتمال الصما وبكراهة
صوم يوم الجمعة منفردا وكان اليهود يصومون يوم عيدهم منفردا
وبضم تاسوعا الى عاشورا في الصوم وبالسجود على الجبهة وكانوا
يسجدون على حرف وبكراهة التميل في الصلاة وكانوا يتميلون

مطلب الاحوذي